

ورقة معلومات خاصة بعملية الرعاية النفسية الاجتماعية

أنا الموقع/الموقعة أدناه _____ (الشخص المُتلقّي للرعاية)، من مواليدي
عام _____، أُصرح بأن السيد/السيدة _____ (اسم راعي/راعية العملية
النفسية الاجتماعية)، قام بتزويدي بالمعلومات الواردة أدناه في بداية عملية الرعاية النفسية الاجتماعية:

• ماهي الرعاية النفسية الاجتماعية؟

تُقدم الرعاية النفسية الاجتماعية للأشخاص الذين تعرضوا لجريمة ما وكانوا ضحية لها ومثلوا أمام القضاء بوصفهم شاهداً ضحية/شاهدة ضحية دعماً شخصياً ذا كفاءة عالية. الأمر الذي يعني أن الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية يُشكل/تُشكل بالنسبة للضحية مرجعية الرجوع إليها - إذا ما كان لديها أسئلة عامة حول سير القضية وسير المحاكمة والدعوى الجزائية، مثلاً - للحصول على المعلومات اللازمة بهذا الخصوص. وإذا ما كانت للشخص الضحية رغبة في أن يُرافقه راعي/راعية العملية إلى الاستجواب في مخفر الشرطة أو لدى النيابة العامة أو في المحكمة، فهذا أمر ممكن أيضاً.

• المحامون هم الجهة المُخوّلة بتقديم الاستشارة القانونية والقيام بالتمثيل القانوني.

ليست من مهام الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية أن يُقدم/تُقدم للضحية استشارات حول التصرفات الحقوقية الممكنة ولا أن يقوم/تقوم بتمثيلها قانونياً، وعلى الشخص الضحية أن يُراجع محامياً أو محامية إن كان يرغب في الحصول على استشارات حقوقية أو تمثيل قانوني.

• راعي العملية النفسية الاجتماعية/راعية العملية النفسية الاجتماعية لا يقوم/لا تقوم بإجراءات علاجية.

راعي العملية النفسية الاجتماعية/راعية العملية النفسية الاجتماعية مُلزم/مُلزمة بأن يتصرف/تتصرف بحياذ حيال مضمون الدعوى الجزائية. ولهذا السبب فإن راعي العملية النفسية الاجتماعية/راعية العملية النفسية الاجتماعية مُلزم/مُلزمة قانونياً بالألا يجري/تجري مع الضحية محادثات حول الواقعة (حدث الجناية)، سواء كان هدف هذه المحادثات تقديم إيضاحات أو القيام بإنجازات علاجية. أما إذا كان الشخص الضحية يرغب في تلقي معونة علاجية، فعليه أن يبحث عن شخص مناسب آخر أو جهة مناسبة أخرى للحصول على ذلك.

• الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية لا يملك/لا تملك حق الامتناع عن تأدية الشهادة.

إذا ما قام الشخص الضحية أو قام أقرباؤه بالتحدث عن واقعة الجناية الجزائية أو عن الظروف المحيطة بها في حضور الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية، فإن الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية مُلزم/مُلزمة بتدوين محضر عن هذا الأمر. ويمكن في مثل هذه الحال أن تقوم المحكمة بدعوة الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية كشاهد/كشاهدة للإجابة عن بعض الأسئلة. وعلى خلاف ما هو متعارف عليه لدى الطبيب مثلاً، فإن الشخص الضحية لا يحق له إلزام الراعي النفسي الاجتماعي/الراعية النفسية الاجتماعية بواجب الكتمان.